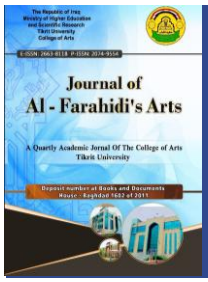

Tikrit University | جامعة تكريت
مجلة آداب الفراهيدي
Journal of Al-Farahidi's Arts

Pragmatic Implication and Its Implicit Dimensions – An Applied Study of Ending Verses of Surat Al-Baqarah

[*] Asst. Prof. Dr. Eba Younis Rashid
[1] Lecturer. Narmin Ghaleb Ahmed
[*], [1] Department of Arabic Language, College of Humanities, University of Zakho
[*], [1] Dohuk, Iraq

الاقتضـــاء التـــداولي وأبعـــاده الضـــمنية - دراســـة تطبيقيـــة فـــي خواتيم سورة البقرة

(*) أ. م. د. إباء يونس رشيد
(1) م. نرمين غالب أحمد
(*)، (1) قسم اللغة العربية، كلية العلوم الإنسانية، جامعة زاخو
(*)، (1) دهوك، العراق

SUBMISSION التقديم	ACCEPTED القبول	E-PUBLISHED النشر الإلكتروني
10/08/2024	17/10/2024	30/12/2024

P-ISSN: 2074-9554 | E-ISSN: 2663-8118 https://doi.org/10.25130/jaa.9th.5.2 Conference (9th) No (5) September (2024) P (13-23)

ABSTRACT

This study is based on explaining the types of meanings of words, including the meaning of implication, its rules, meanings, and what is related to it in an applied model of the conclusion of Surat Al-Baqarah, because language is a very cohesive structure that strengthens each other without one linguistic level being separated from another level; and the nature of the organization in the formation of language requires that the organization be composed of the implication of sounds for other sounds, then the implication of syllables, then the implication of structural units, then the implication of grammatical structures, and each of these aspects consists of a specific, harmonious, complete system, no part of which conflicts with another part based on two methodological foundations, which are: form and function, but rather the levels of linguistic analysis are characterized by a tight implication system that is not articulated among itself.

KEYWORDS

Surat Al-Baqarah, Necessity, Context, Circulation, Significance, Terminology

الملخص

تقوم هذه الدراســة على بيان أنواع الدلالات للألفاظ ومنها دلالة الاقتضــاء واحكامها ومعانيها وما يتعلق بها في نموذج تطبيقي لخاتمة ســورة البقرة، لأن اللغة بناء شـديد التماسـك يشـد بعضـه بعضـاً دون أن ينفصـم مسـتوى لغوي عن مسـتوى آخر؛ وإن طبيعة التنظيم في تكوين اللغة تقتضي أن تكون المنظمة مكونة من اقتضـاء أصـوات لأصـوات أخرى، ثم من اقتضـاء مقاطع، ثم من اقتضاء وحدات بنائية، ثم اقتضاء تراكيب نحوية، وكل ناحية من هذه النواحي يتكون منها نظام معين منسجم كامل لا يتعارض جزء منه مع جزء آخر قائم على أســاســين منهجيين وهما: الشــكل والوظيفة، بل أن مســتويات التحليل اللغوي تنماز بنظام اقتضــائي محكم غير متمفصــل فيما بينه.

الكلمات المفتاحية

سورة البقرة، الاقتضاء، السياق، التداول، الدلالة، المصطلح

Copyright and License: This is an Open-Access Article distributed under A Creative Commons Attribution 4.0 License, which allows free use, distribution, and reproduction in any medium provided the original work is properly cited.

المقدمة:

إن الاقتضاء دخل في التداولية تأسيسا لمبدأ التأويل الصدقي للأقوال فهو في مجال البحث التداولي ذو وظيفة تأويلية تسهم في بناء العملية التواصلية؛ " وتؤثر في صدق الجملة وليست مجرد ظاهرة تداولية ، وأنّ صدق الجملة متوقف على ما يضمنه المتكلم فيها من معان وإحالات تمكن المتلقي من تحديد المراجع وتعيين المعاني، ولأن التأويل الصدقي للأقوال في التداولية يحكم عليها بالصدق أو الكذب أو تكون ذات قيمة تواصلية إذا وافقت الأقوال الواقع أو التصور الحاصل في الذهن وأن ما تتضمنه من معان بالضرورة تستلزم ما يقابلها أو ما تقتضيه.

لقد ارتبط الاقتضاء عند علماء التداولية بما يدلّ عليه في معناه اللغوي بمضمون الطلب والاستدعاء، ويعد الاقتضاء عند كثير من اللغويين من أهم المفاهيم التداولية إذ هو مثال حي ونابض يتم إيصاله دون قول، والذي يمكن استدلاله بقرائن الأحوال والعلاقة بين القول والسياق ، أي هو نقل المعنى بغير وجهه الصريح، بواسطة آخر، عن طريق ما يدل عليه من القرائن والسياقات .

المبحث الأول: بين التنظير والتطبيق:

أولاً: الاقتضاء في اللغة والاصطلاح

الاقتضاء لغة : (قضي)، القاف والضاد والحرف المعتل أصل صحيح يدل على إحكام أمر وإتقانه وإنفاذه لجهته، ومنه قوله تعالى: (فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يومين) (سورة فصلت٢١)، أيْ أَحْكَمَ خَلْقَهُنَّ. وَالْقَضَاءُ: الْحُكْمُ. قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي ذِكْرِ مَنْ قَالَ: (فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ)(طه ٧٢) أَيِ اصْنَعْ وَاحْكُمْ. وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْقَاضِي قَاضِيًا، لِأَنَّهُ يُحْكِمُ الْأَحْكَامَ وَيُنْفِذُهَا. وَسُمِّيَتِ الْمَنِيَّةُ قَضَاءً لِأَنَّهُ أَمْرٌ يُنْفَذُ فِي ابْنِ آدَمَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْخَلْقِ (ابن فارس،١٩٧٩،ج٥:ص٩٩).

فالاقتضاء الطلب، واقتضى الدين - طلبه ، وهو مصدر مشتق من اقتضى، وهو فعل خماسي، وما كان على وزن افتعل - أي ما أوله همزة وصل ـ فقياس مصدره أن تكسر ثالثه وتزيد قبل آخره ألفاً كـ «اصطفى : اصطفاء . . . واقتضى اقتضاء(العبيد،٢٠٠٧، ص٦٠) . و بهذا يدل التعريف اللغوي للاقتضاء على أربعة معاني:

الأول: الطلب، يقال اقتضى دينه أي طلبه.

الثاني: بمعنى دل، يقال: اقتضى الأمر الوجوب، بمعنى دل عليه.

الثالث: بمعنى أخذ، يقال: اقتضى منه حقه أخذه.

الرابع: استلزم، يقال اقتضى الدين، أي طلبه واستلزمه.

فالاقتضاء يرد في اللغة بمعنى الطلب أو الاستيجاب أو الدلالة، والمقتضي هو الطالب للشيء. وقد ورد استخدام ذلك كثيراً في كتب المتأخرين، وله مفهوم لغوي وآخر نحوي : أما الأول فيكون في الاسم المقتضي، نحو قولك: أخ وشريك وابن وخصم وجار وتلميذ وشارٍ وقاتل وزوج ومالك. فكل واحد من هذه الأسماء إذا ذكر اقتضى ما يترتب عليه، لأن الأخ يستدعي في الذهن أخاً أو أختاً، والشريك يتطلب شريكاً أو شركاء، والابن يقتضي أبا وأماً وقد يقتضي أجداداً وجدات والخصم يستحضر من يخاصمه، والجار يترتب عليه جار ومكان وزمان والتلميذ لابد له من أستاذ وعلم، والشاري يستلزم بائعاً وبضاعة وثمناً، والقاتل يتطلب مقتولاً وسبباً ومكاناً وزماناً وأداة، والزوج يعني وجود زوجة أو اثنتين أو ثلاث أو أربع، والمالك يستدعي مملوكاً واحداً أو عشرات أو مئات.

ثم لابد أن يكون بين المقتضي والمقتضى تأثير وانفعال، يتمتع بأولهما الأقوى أو المتقدم، ويستجيب لثانيهما الأضعف أو المتأخر . وأما الثاني ففي مثل قول ابن يعيش : «ألا ترى أن الضرب والقتل يقتضيان مضروباً ومقتولاً ؟ ... وكل واحد من أفعال الحواس يقتضي مفعولاً، مما تقتضيه تلك الحاسة. فالبصر يقتضي مبصراً، والشم يقتضي مشموماً، والسمع يقتضي مسموعاً . فكل واحد من أفعال هذه الحواس يتعدى إلى مفعول، مما تقتضيه تلك الحاسة . يضاف إلى ذلك ما يكون من زمان ومكان وسبب وغاية وآلة ومصاحبة وبيان. (قباوة، ص١٢١-ص١٢٢)

والاقتضاء اصطلاحاً : (زيادة على النص لم يتحقق معنى النص بدونها) أو دلالة اللفظ على معنى خارج يتوقف عليه صدقه وصحته الشرعية أو العقلية وقيل : زيادة ثبتت شرطاً لصحة المنصوص عليه شرعاً) . وقيل: هو الذي لا يدل عليه اللفظ ولا يكون منطوقحا، ولكن يكون من ضرورة اللفظ. وهذه العبارات ترد مورداً واحداً، وهو أن دلالة الاقتضاء : لفظ مضمر لا يستغني عنه النص، يفيد معناه صحة الكلام شرعاً أو صدقه خيراً، فكأن هذا اللفظ شرط لصحة الكلام وصدقه (العبيد،٢٠٠٧، ص٦٠). وسميت دلالة الاقتضاء بهذا الاسم لأن الحاجة إلى صون الكلام عن الفساد العقلي والشرعي اقتضت ذلك فهي حكم المتطوق وإن كان محذوفاً (هاجر وفليح، ٢٠٢٣، ص٤٣٧).

و يتبين من التعريف اللغوي والاصطلاحي للاقتضاء أنهما يشتركان في طلب واستلزام المقتضى لضرورة صدق الكلام أو صحته العقلية أو الشرعية، وينفرد المعنى اللغوي بطلب واستلزام ما سوى المقتضى، فالمعنى اللغوي أعم مطلقاً من المعنى الاصطلاحي، والاصطلاحي أخص مطلقا. فالعلاقة بينهما إذا هي العموم والخصوص المطلق.(نورالدين حامد،٢٠١٩، ص٩١٦٩) .

أقسام دلالة الاقتضاء عند الأصوليين:

وقد قسم الاصوليين دلالة الاقتضاء إلى ثلاثة أقسام:

الأول : ما أضمر ضرورة صدق المتكلم : كقوله : رفع الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه.

الثاني : ما أضمر لصحة الكلام عقلاً: وقد مثل لذلك بقوله تعالى : (وَسْتَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا) (يوسف ٨٢) أي : واسئل أهل القرية، فإنه لا يصح سؤال القرية عقلاً ، فلما لم يصح سؤالها عقلاً أدرجنا شيئاً زائداً دل عليه معنى الآية ليصح به الكلام.

الثالث : ما أضمر لصحة الكلام شرعاً : كقوله تعالى: (فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ) النساء ٩٢، أي : تحرير رقبة مملوكة، إذ لا عتق فيما لا يملكه ابن آدم . (العبيد،٢٠٠٧، ص٦٠).

اقتضاء النص: وهو دلالة اللّفظ على مسكوت عنه يتوقف صدق الكلام عليه، مثال ذلك،قوله صلى الله عليه وسلم: ((إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا)) بدليل عليه يقول الأصوليون: إن التجاوز مسلط على الذات ،والذات لم ترفع قطعا حصولها، فيلزم لصدق الكلام وجود لفظ مقدر محذوف وهو كلمة (حكم) فيكون المعنى: تجاوز الله عن أمتي حكم الخطأ والنسيان(معاذ، ٢٠١٤،ص١٠))

ثانياً: الاقتضاء في التداولية:

مصطلح التداولية في اللغة:

وردت مادة (دول) في معجم مقاييس اللغة بمعنيين " احدهما يدل على تحول شيء من مكان إلى آخر ، والآخر يدل على ضعف واسترخاء ، فقال اهل اللغة : اندال القوم ، اذا تحولوا من مكان الى مكان ، تداول القوم شيء بينهم : اذا مار من بعضهم الى بعض ، الدولة والدولة لغتان ، ويقال بل الدولة في المال والدولة في الحرب وسميا بذلك من قياس الباب لأنه أمر يتداولونه فيتحول من هذا الى ذلك ومن ذاك الى هذا ". ويرجع مصطلح التداولية في اصله الغربي الى الجذر اللغوي (دول) وله معاني مختلفة لكنها لا تخرج عن معاني التحول والتبدل (ابن فارس،١٩٧٩،ص) ، فقد ورد في معجم " اساس البلاغة للزمخشري : ((دول دالت له الدولة ودالت الأيام بكذا ، وادال الله بني فلان من عدوهم ، جعل الكثرة لهم عليه، واديل المؤمنون على المشركين يوم بدر واديل المشركون على المسلمين يوم احد، والله يداول الايام بين الناس مرة لهم ومرة عليهم والدهر دول وعقب ونوب ، وتداول الشيء بينهم والماشي يداول بين قدميه)) (الزمخشري،١٩٨٧، ص ٣٠٣).

التداولية في الاصطلاح: اكتسبت التداولية عددا من التعريفات ، بناء على مجال اهتمام الباحث نفسه، فقد يقتصر الباحث على دراسة المعنى ، وليس المعنى بمفهومه الدلالي البحث ، بل المعنى في سياق التواصل ، مما يسوغ معه تسمية المعنى بمعنى المتكلم ، فيعرفها ((بانها دراسة المعنى التواصلي ، أو معنى المرسل في كيفية قدرته على افهام المرسل اليه بدرجة تتجاوز معنى ما قاله)) وقد يعرفها انطلاقا من اهتمامه بتحديد

مراجع الألفاظ ، واثرها في الخطاب ومنا الاشـــاريات بما في ذلك طرفي الخطاب وبيان دورهما في تكوين الخطاب ومعناه وقوته الانجازية، كما قد تعرف التداولية من وجهة نظر المرســل بانها كيفية ادراك المعايير والمبادىء التي توجهه عند انتاج الخطاب ، بما في ذلك استعمال مختلف الجوانب اللغوية في ضوء عناصر السياق ، ما يكفل لهضــمان التوفيق من لدن المرســل اليه عند تأويل قصــده وتحقيق هدفه ، وهكذا تغدو التداولية في مفهومها العام هي: ((دراسة الاتصال اللغوي في السياق)). (عبد الرضا وسماري، ٢٠٢٣،ص٣٦٠)

الاقتضاء في التداولية:

الاقتضاء في التداولية هو ما تقتضيه الجملة من معنى غير مباشرويتم الحكم عليها بالصدق او الكذب وفقا للرصـيد المعرفي للمتلقي (بوادي وجمعي، ٢٠١٨، ص٢٢٦). وهناك من يعبر عن لفظ الاقتضـاء ومفهومه بتعبير الاستلزام الحواري، حيث يقتضي أخذ المعنى وفقا لما ورد فيه من مناسبة والتزم من مقام الكلام، وذلك « أن جمل اللغات الطبيعية، في بعض المقامات، تدلّ على معنى غير محتواها القضــوي. (جغام، ٢٠١٣، ص٩١)، فالتداولية تقوم على الاهتمام بكشف الدوافع النفسية للمتكلمين وردود أفعال المتلقين، أي انها لا تدرس الكلام من حيث هو رسـالة بين المتكلم والمتلقي فقط، بل تدرسـه بوصـفه نتاج ثقافة عصـر معين يشـتمل على سـمات مميزة للشـخص المرسـل وسـمات مميزة للشـخص المتلقي وهو يخضـع لزمن إنتاجه وزمن تلقيه كما يخضـع لمكان إنتاجه وتلقيه أيضـاً". ان مفهوم التداولية هذا يغطي بطريقة منهجية منظمة المسـاحة التي كان يشـار إليها في البلاغة العربية بعبارة (مقتضـى الحال وهي التي أنتجت المقولة الشـهيرة لكل مقام مقال. (شـهاب، ٢٠١٢، ص٣٤٢)، ومن الأمور التي تناولها الأصوليون - وعلى رأسهم الشافعي - مسألة المعنى وعلاقته باللفظ من منطلق أيهما أسـبق المعنى أسـبق من اللفظ، أو العكس، ومن ثم فإن المعنى يتحكم في الموقف، ويُحدد الحركة، فإذا تحرك المعنى وانطبق على اللفظ، قالوا: إنها علاقة "مطابقة"، واذا صـادفت حركة المعنى جزءا من اللفظ، أصـبحت العلاقة علاقة "تضـمن"، وإذا توازت حركة اللفظ وحركة المعنى، قيل: إنها علاقة "التزام" (شـويرف، ٢٠١٧، ص٤٢).

أن دلالة الاقتضـاء في التداولية هو ما تقوله العبارة بصـورة غير مباشـرة فهي غير دلالة الاقتضـاء في الدرس الأصـولي وان كانت شـروط الحكم على ما تقوله كل عبارة او ما تقتضـيه متقارب بوجه عام من بعضـه البعض، فهي تقابل دلالة الإشـارة حيث جعل الأصـوليون هذه الأخيرة ما يشـير اليه (بوادي وجمعي، ٢٠١٨، ص٢٢٦).

معاني الاقتضاء في التداولية:

١,١ **الاستلزام الحواري :** لقد تم الانتباه في الفكر اللغوي العربي القديم إلى ظاهرة الاستلزام الحواري، لذا طرحت جملة من الاقتراحات لوصفه واستقصائه وخاصة في علمي البلاغة والأصول، ثم وضع مصطلحات تتباين بتباين تلك العلوم، ومن هذه المصطلحات: الأغراض التي تؤديها الأساليب) و(دلالة المفهوم) و (المعنى المقامي) و (المعنى الفرعي) (العياشي، ٢٠١١، ص٢٣). وترجع نشأة البحث فيه إلى المحاضرات التي ألقاها غرايس في جامعة هارفرد ١٩٦٧م فقدم فيها بإيجاز تصوره لهذا الجانب من الدرس وجمعت فيما بعد في كتاب المنطق والحوار . لقد كانت نقطة البحث عند غرايس هي أنّ الناس في حواراتهم قد يقولون ما يقصدون، وقد يقصدون أكثر مما يقولون، وقد يقصدون عكس ما يقولون، فجعل همه إيضاح الاختلاف بين ما يُقال وما يُقصد، فما يُقال هو ما تعنيه الكلمات والعبارات بقيمتها اللفظية، وما يُقصد هو ما يريد المتكلم أن يُبلغه للسامع على نحو غير مباشر اعتماداً على أنّ السامع قادر على أن يصل إلى مراد المتكلم بما يتاح له من أعراف الاستعمال ووسائل الاستدلال فأراد أن يقيم معبراً بين ما يحمله القول من معنى صريح، وما يحمله من معنى متضمن.(الصادق،٢٠٢١، ص ١٨٧٧).

١,٢ الافتراض المسبق:

الافتراض المسبق كما يعرفه جورج يول: هو شيء يفترضه المتكلم يسبق التفوه بالكلام، أي أن الافتراض المسبق موجود عند المتكلمين، ويوضح أكثر جورج يول المقصود من الافتراض المسبق في كتابه معرفة اللغة فيرى أنه مجموع المعطيات التي يعلمها السامع قبل حدوث الخطاب فعندما يستعمل متكلم لفظا إشاريا مثل (هنا) في قوله : (أريد أن أعمل هنا) في ظروف عادية، فإنه يتعامل مع افتراض مسبق، وهو: أن المخاطب يعلم المكان الذي يقصده (مبخوتي وجمال ، ٢٠٢٢،ص٥).

وقد ميز بعض الباحثين منذ وقت مبكر من العقد السابع من القرن العشرين بين نوعين من الافتراض المسبق المنطقي أو الدلالي والتداولي فالأول مشروط بالصدق بين قضيتين، فإذا كانت (أ) صادقة كان من اللازم أن تكون (ب) صادقة فإذا قلنا مثلا: إن المرأة التي تزوجها زيد كانت أرملة، وكان هذا القول صادقا أي مطابقا للواقع لزم أن يكون القول: زيد تزوج أرملة صادقا أيضا، إذ أنه مفترض سلفا. وأما الافتراض التداولي المسبق فلا دخل له بالصدق والكذب، فالقضية الأساسية يمكن أن تنفى دون أن يؤثر ذلك في الافتراض المسبق، فإذا قلت مثلا سيارتي جديدة ثم قلت سيارتي ليست جديدة فعلى الرغم من التناقض في القولين فإن الافتراض المسبق وهو أن لك سيارة لا يزال قائما في الحالين (نحلة، ٢٠٠٢،ص٢٨-٢٩).

وللاقتضاء مميزات متعددة منها: أنه يقدم تفسيراً صريحاً لمقدرة المتكلم على أن يعنى أكثر مما يقول بالفعل، أي أكثر مما يعبر عنه بالمعنى الحقيقي للألفاظ المستعملة، فعلي سبيل المثال إذا سألت أحداً عن الساعة فقال: (لقد أذن العصر)، فالجواب الحقيقي هو أن يجيب بقوله: الساعة الخامسة، أو السادسة مثلاً، أما الجواب بـ(لقد أذن العصر) فهو جواب تداولي فيه اقتضاء؛ لأن الجواب (لقد أذن العصر) جواب تقريبي؛ ولأن وقت الأذان معلوم عند كل شخص إلى جانب أن الشخص ربما لم يكن عنده ساعة حتى يجيب، ولكن لم يجب إجابة صريحة، وعلى هذا فالجواب يحمل اقتضاء.(النجار، ٢٠٠٨ ، ص٦٥)

أنواع الاقتضاء:

١,١ الاقتضاء العام: وهو يحصل من دون أن يوجد بالضرورة سياق حالي معين، وتكتسب المقتضيات العامة أهمية خاصة بالنسبة للنظرية اللسانية، لأنه من العسير تمييز هذه المقتضيات عن المضمون الدلالي للألفاظ، ومن قبيل هذا الصنف المقتضيات التي تحصل بين العبارات التي تدرج على نحو سلّمي من الأكثر إلى الأقل بحيث إن السابق يستلزم اللاحق، في هذه الحالة يقتضي الأقل سلب الأكثر ، فمثلاً بالنسبة للزوج المرتب بحسب الكثرة. (كل، بعض)، يقتضي إثبات البعض سلب الكل ، ومن الأمثلة التطبيقية على ذلك في النصوص القرآنية قوله تعالى : يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ) (ة يوسف ١٠) ، يقتضي (لم يلتقطه كل السيارة)، والمقصود ببعض السيارة بعض الأقوام الذين يسيرون في الطريق. ومن أمثلة ذلك أيضاً قوله تعالى: (كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ) (الرحمن، ٢٦-٢٧) ، فـ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ يقتضي أن بعض من عليها فان أيضاً. و هذه الأمثلة توضح العلاقة بين الاقتضاء والمنطق، بحيث إن اللغة لها منطقها الخاص يسمح لأشياء معينة أن تتضمن أبعد من تلك التي ذكرت بصورة واضحة، وهذا النوع من الاقتضاء يتناسب مع الاقتضاء العرفي. حالي معين من فَصَدَقَتْ.

٢,١ الاقتضاء الخاص: وهو الذي يحصل بوجود سياق أمثلة ذلك قوله تعالى: (إن إِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ قُبُل فصَدَقَت وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. وَإِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ) (يوسف-٢٦-٢٧). عندما اتهمت امرأة العزيز يوسف باتهامات كاذبة اقتضى السياق توكيد الآية جملتين مؤكدتين هما وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ، وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ؛ لأن قوله: (فصدقت) اقتضاء لكذبه، وقوله تعالى: (فكذبت) اقتضاء لصدقه.

٣,١ الاقتضاء العرفي: وهو يركز على معاني الكلمات مباشرة بدلاً من مبادئ المحادثة، أي لا ينجم عن مبادئ تداولية كلياً كحكم قواعد التخاطب، بل إنه يعود إلى المفردات المعجمية بالعرف أو بالاتفاق، والأمثلة على ذلك

كثيرة في القرآن منها قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) (الأحزاب (١)، فمعنى الآية الكريمة واضحة ومباشرة غير معولة على المباديء التداولية في فهمها.

٤,١ **الاقتضاء التخاطبي:** يؤدي الاقتضاء التخاطبي دوراً رئيساً في النظرية اللغوية التداولية، ويتعلق بنظرية كيفية استخدام اللغة، ودراسة بنية تركيب اللغة، ويزيد الاقتضاء التخاطبي من حاجتنا في التواصل، لنجعل تلفظاتنا أكثر ملاءمة، ووضوحاً، ومرتبة. والاقتضاء التخاطبي هو اقتضاء لا عرفي مرتكز على الحكم والمبادئ التخاطبية التي وضعها غرايس وهو معروف بالمبدأ التعاوني أوبمبادئ التعاون التي تشير إلى الاقتضاءات فقط ، وهي مبادئ مهمة للتحقق بين مقتضيات القول ومقتضيات استجابة الناس أو التأثير في نفوسهم، والاقتضاء التخاطبي يعول في تفسيره على مدى واسع من المعلومات السياقية حسب المقتضيات التداولية فلكل آية في القرآن الكريم أسباب نزولها الخاص بها(النجار، ٢٠٠٨، ٣٤٤).

المبحث الثاني: مدى انعكاس المصطلح على الدلالات القضوية للمفاهيم اللغوية:

بسم الله الرحمن الرحيم

((لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ(٢٨٤) آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ(٢٨٥) لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٨٦))

(لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ(٢٨٤))

إثبات الملكية لله سبحانه وتعالى فقط ونفيها عن غيره، وفي تقديم المسند (الخبر) بحرف الجر اللام في (لله) التي تأخرت عن التقديم دلالات قضوية خرجت عن المفهوم الشائع عند الإنسان، لأنَّ السماء تناقض الأرض وبينهما علاقة الاختلاف لذلك ترد الأرض مقرونة مع السماء في القرآن، فكيف يقرن الصغير جدا مع الكبير جدا؟ فالسماء كما نعلم فيها كل شيء في الكون من نجوم ومجرات وهي مقارنة بحجم الأرض مليارات الأضعاف، والأرض ما هي إلا كوكب صغير جدا كذرة رمل تسبح في السماء وهي أيضا جزء من السماء كسائر الكواكب والنجوم، و أن الأرض بالنسبة للإنسان هي السكن والمستقر والمتاع، فالتنويه بذكرها تذكير مباشرة بشيء محسوس لجميع بني آدم، وهو أدعى للامتنان وشكر الله تعالى، قال تعالى: ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش قليلا ما تشكرون {الأعراف: ١٠}. وإِبْدَاءُ مَا فِي النَّفْسِ: إِظْهَارُهُ، وَهُوَ إِعْلَانُهُ بِالْقَوْلِ، فِيمَا سَبِيلُهُ الْقَوْلُ، وَبِالْعَمَلِ فِيمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ عَمَلٌ وَإِخْفَاؤُهُ بِخِلَافِ ذَلِكَ، وَعَطْفُ أَوْ تُخْفُوهُ لِلتَّرَقِّي فِي الْحِسَابِ عَلَيْهِ، فَقَدْ جَاءَ عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ فِي عَطْفِ الْأَقْوَى عَلَى الْأَضْعَفِ، وَفِي الْغَرَضِ الْمَسُوقِ لَهُ الْكَلَامُ فِي سِيَاقِ الْإِثْبَاتِ. وَمَا فِي النَّفْيِ يَعُمُّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ. وَالْمُحَاسَبَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْحُسْبَانِ وَهُوَ الْعَدُّ، فَمَعْنَى يُحَاسِبْكُمْ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ: يَعُدُّهُ عَلَيْكُمْ (ابن عاشور، ١٩٨٤، ج٣: ص١٣٠) ، فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ لمن استوجب المغفرة بالتوبة مما أظهر منه أو أضمره وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ممن استوجب العقوبة بالإصرار. ولا يدخل فيما يخفيه الإنسان: الوساوس وحديث النفس، لأنّ ذلك مما ليس في وسعه الخلو منه، ولكن ما اعتقده وعزم عليه، (الزمخشري، ١٩٨٧، ج١:ص٣٣٠) وفي هذا المقام عبّر الحق تعالى بالمحاسبة دون المؤاخذة، فلم يقل: يؤاخذكم به الله لأن المحاسبة أعم، فتصدق بتقرير الذنوب دون المؤاخذة بها(الفاسي،١٩٩٨، ص٣١٦). وختمت الآية بلفظ الجلالة كا ابتدأت به، وانتهت بصيغة فعيل بمعنى مفعول، فهو من يقتدر دون سواه، والجملة معترضة على كل شيء.

«آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ».

إن في تقديم الرسول على المؤمنين لأن إيمانه هو المتقدم وإيمان المؤمنين متأخر عن إيمانه، وإذ هو المتبوع وهم التابعون له في ذلك. كما أن فيه تعظيماً له بمدحه على أنه أكمل المؤمنين إيمانا بربه عز وجل، وفي ذات الوقت فيه ترغيب لغيره من أمته في هذا الوصف (حافظ، ٢٠١٠، ص٣٠)، والإيمان هنا هو إيمان الرسول بما أنزل من ربه هو إيمان التلقي المباشر. تلقي قلبه النقي للوحي العلي. واتصاله المباشر بالحقيقة المباشرة. الحقيقة التي تتمثل في كيانه بذاتها من غير كد ولا محاولة وبلا أداة أو واسطة. وهي درجة من الإيمان لا مجال لوصفها فلا يصفها إلا من ذاقها، ولا يدركها من الوصف- على حقيقتها- إلا من ذاقها كذلك(سيد قطب،١٩٩١،ج١: ص٣٤٣)، لأن الإيمان يستلزم الطاعة، المؤمن بالله يؤمن بصدق لقائه، ويسمع ويطيع أوامره، ويتجنّب نواهيه، فلا يقصر في واجب، ولا ينغمس في معية، فذلك يتصادم مع الإيمان. (الزحيلي،١٩٩٧، ١٣٨/٣)

وتكررت لفظة الإيمان مرتين بصيغة المضارع في البداية، ومرتين بصيغة الماضي في الختام والنهاية؛ فكأن البداية تتكلم عن خطة حاضرة ومستقبلية؛ فعبر بالمضارع وكان الختام يشير إلى أن الأهداف قد تحققت، والخطة قد أنجزت؛ فعبر بالماضي لما أراده الرسول (صلى الله عليه وسلم) عن طبيعة هذا الإيمان وحدوده (اصفهاني ورزين، ٢٠١٥، ص٤٩).

«كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ. لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ. وَقالُوا: سَمِعْنا وَأَطَعْنا. غُفْرانَكَ رَبَّنا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ».

تكرير الإسناد في قوله تعالى كل آمن .... لما في الحكم بإيمان كل واحد منهم على الوجه الآتي من نوع خفاء يحتاج إلى التقوية والتأكيد، أي كل واحد منهم آمن بالله وحده من غير شريك له في الألوهية والمعبودية (حافظ، ٢٠١٠، ص٣٣)، و الإيمان هنا هو الإيمان بكتب الله ورسله بدون تفرقة بين أحد من رسله هو المقتضى الطبيعي الذي ينبثق من الإيمان بالله في الصورة التي يرسمها الإسلام. فالإيمان بالله يقتضي الاعتقاد بصحة كل ما جاء من عند الله، وصدق كل الرسل الذين يبعثهم الله. ومن البلاغة القرآنية ههنا أسلوب الالتفات، فإنه بعد أن كان سبحات يتكلم بالغيبة عن المؤمنين التفت في الكلام وانتقل إلى أسلوب المتكلم عنهم بتقدير أنه مقول قول محذوف دلّ عليه السياق (سيد قطب،١٩٩١، ج١:ص٣٤٠). وَهُوَ يَحْتَمِلُ الِالْتِفَاتَ: بِأَنْ يَكُونَ مِنْ مَقُولِ قَوْلٍ مَحْذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ وَعُطِفَ وَقالُوا عَلَيْهِ. أَوِ النُّونُ فِيهِ لِلْجَلَالَةِ أَيْ آمَنُوا فِي حَالِ أَنَّنَا أَمَرْنَاهُمْ بِذَلِكَ، لِأَنَّنَا لَا نُفَرِّقُ فَالْجُمْلَةُ مُعْتَرِضَةٌ. وَقِيلَ: هُوَ مَقُولٌ لِقَوْلٍ مَحْذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ آمَنَ لِأَنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ (ابن عاشور، ١٩٨٤، ج٣:ص١٣٣). واقتضت الدلالة تقديم السمع على الطاعة، فالسمع هو القبول، والطاعة: هي الانقياد والامتثال، وهما مقرونان في كثيرٍ من المواضع، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تقولوا سمعنا وعصينا، وقولوا: سمعنا وأطعنا) فالواجب على الأمة لتحقيق الاجتماع أن تسمع وأن تطيع لمن ولي أمرها. ((عبد الوهاب، ٢٠٠٨ ، ج٣: ص٢) وإن طلب الغفران إنما يجيء بعد تقديم الاستسلام وإعلان السمع والطاعة ابتداء بلا عناد أو نكران.

لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٨٦)).

الوسع: ما يسع الإنسان ولا يضيق عليه ولا يحرج فيه، أى لا يكلفها إلا ما يتسع فيه طوقه ويتيسر عليه دون مدى الطاقة والمجهود. وهذا إخبار عن عدله ورحمته كقوله تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ) لأنه كان في إمكان الإنسان وطاقته أن يصلى أكثر من الخمس، ويصوم أكثر من الشهر، ويحج أكثر من حجة. (الزمخشري،١٩٧٧، ج١:ص٣٣٢)

وتكَرَّر فعلَ الكسبِ لاقتضاء السياق فَخَالَفَ بين التصريف حُسْناً لنمطِ الكلامِ، وقدم اكتساب الحسنات التي التي تكْسَبُ دونَ تكلُّفٍ، إذ كاسبُها على جادّضةِ أمرِ الله ورَسْمِ شَرْعِهِ، وأخر السيئاتُ التي تكتسب ببناء المبالَغَة، إذ كاسبُها يَتَكَلفُ في أَمرِها خَرْقَ حجابِ نَهْيِ الله تعالى، ويَتجاوَزُ إليها ، فَحَسُنَ في الآية مجيءُ التصريفَيْنِ إحرازاً لهذا المعنى، وعبر في جانب الخير بالكسب، وفي جانب الشر بالاكتساب، تعليماً للأدب في نسبة الخير إلى الله، والشر إلى العبد (الفاسي، ١٩٩٨، ٣١٨).

و الفرق بين كسبت واكتسبت؟ اكتسب على وزن (إفتعل) وفيها تمهّل مثل اصبر واصطبر وجهد واجتهد. اصطبر هو صبر طويل شديد ، صيغة افتعل فيها تمهل ومدة واجتهاد وإبطاء. الإكتساب فيها تعمل واجتهاد وليست اكتسب عامة أنها في الشر. الكسب يكون في الخير والشر لأن الكسب أسرع والاكتساب فيه تعمل واجتهاد وكسب حتى يكتسب والسيئات تحتاج إلى مشقة أما الخير فقد يأتيك وأنت لا تعلم، يغتابك أحد وتكسب أنت خيراً وهو يكتسب شراً.(السامرائي، ٢٠٠٢، ص٢٩)

لمدلول كسب السيئة أو الإثم دلالات لا تقف عند اجتراح الخطيئة، بل إنهّا "تومئ إلى حالة نفسية معروفة، وهي أنّ الذي يجترح الخطيئة يجترحها عادةً وهو يلتذّها ويستسيغها، ويحسبها كسباً له. ولو أنّها كانت كريهة في حسّه ما اجترحها، ولو كان يحسُّ أنّها خسارة ما أقدم عليها متحمّساً، وما تركتها تملأ عليه نفسه، وتحيط بعالمه... ولعلّ هذا الإيحاء النفسي للفظة حين تقترن بالإثم أو الخطيئة آتٍ من أصلها الحسي الذي يُلحظ فيه لذة العمل، ولذة الإنتاج، ويتوقف عليه إشباع كثيرٍ من الحاجات النفسية والجسدية للإنسان. (ملا عزيز، ٢٠١٠ ص١٣٦).

رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا.

قوله: أَخْطَأْنا: أتينا بخطإ، كقولك: أبدعت أتيت ببدعة. خطيء خطأ: تعمد الإثم، وأخطأ: لم يتعمد (النيسابوري،١٩٩٤، ص١٧٧). الخطأ هو ما ليس للإنسان فيه قصد وهو عذر صالح لسقوط حق الله تعالى إذا حصل عن اجتهاد ويصير شبهة في العقوبة حتى لا يؤثم الخاطىء ولا يؤاخذ بحد ولا قصاص ولم يجعل عذرا في حق العباد حتى وجب عليه ضمان العدوان ووجبت به الدية(الجرجاني،١٩٨٥، ص١٣٤). والفرق بين النسيان والخطأ: ان النسيان ذهول القلب عن ما أمر به فيتركه نسيانا والخطأ أن يقصد شيئا يجوز له قصده، ثم يقع فعله على ما لا يجوز له فعله. (السعدي، ٢٠٠٠، ص)

(رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ).

الإِصْرُ: في الأصل الثِّقَلُ والشِّدَّة، وسميت التكاليف الشاقة إِصراً لأنها تثقل كاهل صاحبها كما يسمى العهد إصراً لأنه ثقيل (الصابوني، ١٩٩٧، ص١٦٣).

والطاقَةُ: القُدْرَةُ على الشيءِ وهي في الأصلِ، مصدرٌ، جاءَتْ على حَذْفِ الزوائدِ، وكان مِنْ حقِّها "إطاقة" لأنها من أَطَاق، ولكن شَذَّتْ كما شَذَّتْ أُلَيفْاظٌ نحو: أَغار غارةً، وأَجابَ جابةً، والمراد هنا الإسلام دين اليسر: فهو يمتاز بقلّة التّكاليف والفرائض والواجبات، وبيسر تكاليفه، وعدم التّكليف بالشّاق من الأعمال، فلا تكليف فوق الطاقة، وإنما التّكليف بحسب الوسع والقدرة، والطاعة على قدر الطاقة، فقد يكلّفنا الله بأمور فيها شيء من المشقّة لكنها معتادة متحمّلة مقدور عليها، كثبوت الواحد للعشرة من الكفار في مبدأ الإسلام حينما كان المسلمون قلّة، وهجرة الإنسان وخروجه من وطنه، ومفارقة أهله ووطنه وعادته، أما المشقات الثّقيلة والأمور المؤلمة فهي مرفوعة عنا، وكان بعضها على الأمم السابقة، كتكليفهم بقتل أنفسهم (الدرر المصون:١/١٠٨٠).

(وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ)

أنّ العفو أشمل من المغفرة؛ حيث قال: العفو هو الذي يمحو السيئات، ويتجاوز عن المعاصي، وهو قريب من الغفور، ولكنّه أبلغ منه. و المغفرة تأتي بمعنى إسقاط العقاب ومنح الثواب، وتكون في حقّ الله -سبحانه- تجاه عباده؛ أي أنّ الله -تعالى- وحده هو من يغفر الذنوب والزلّات، ويلحقها بالثواب، ولذلك يُقال:

غفر الله لك، ولا يُقال: غفر فلانٌ لك، إلّا في نوادر الأحوال. قد فرق بينهما بأن العفو: ترك العقاب على الذنب، والمغفرة تغطية الذنب بإيجاب المثوبة. ولذلك كثرت المغفرة من صفات الله تعالى دون صفات العباد، فالعفو إسقاط العذاب الجسماني والمغفرة: إسقاط العذاب الروحاني، والتجاوز يعمهما. (العسكري، ٢٠١٤، ص٣٠٦)، لذلك ختمت الآية بالرحمة بعد العفو والمغفرة، فالله سبحانه تعالى يتعامل مع عباده بمراحل: مرحلة العفو بإمحاء السيئات ومرحلة المغفرة بالتجاوز عن المعاصي ومن ثم تأتي مرحلة الرحمة التي هي آخر مرحلة لأنها تكون ملازمة للإنسان في الدنيا والآخرة.

وقوله تعالى: {فَانْصُرْنَا} أتى هنا بالفاء إعلاماً بالسببيةِ؛ لأنَّ اللهَ تعالى لمَّا كانَ مولاهم ومالكَ أمورِهم وهو مُدَبِّرُهم تَسَبَّب عنهم أَنْ دَعَوْه بأن يَنصُرَهم على أعدائِهم، والدعاء هو سلوك عبادي روحي مع الله، والبعد النفسي فيه هو ذلك العنصر الوجداني الذي يتجلّى في انفعال الداعي حين يتوجّه بدعائه إلى الله، ويظلّ الدعاء أكثر الأساليب القرآنية زخماً بأدوات الفن، ولا سيّما عنصر الإيقاع، ولعلّ السرّ الفني وراء ذلك يكمن في عنصر التلاوة الذي يمتاز به الدعاء، فالدعاء يُتلى، وتلاوته تلك تتطلب إيقاعاً يتناسب مع وحداته الصوتية التي تنتظم في تجانسٍ وتوازٍ تبعاً لِما تعتريه النفس من الصعود والهبوط، والرغبة والخوف، والتشوق والتهيب في أثناء الدعاء. (ملا عزيز، ٢٠١٠، ص٢٧١).

لا يختلف النهي عن الأمر في خروجه عن معناه الأصلي إلى معان فرعية مستلزمة تفهم من السياق، ومن المعاني التي خرج إليها النهي في خطاب السورة: الدعاء ويحدث ذلك إذا صدر النهي من الأدنى مرتبة إلى الأعلى، ومن ذلك قوله تعالى: (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا - رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا - رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ - وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا) فقد خرجت صيغ النهي الواردة في هذه الآية عن معانيها الأصلية إلى معان مستلزمة هي التضرّع والتوسل والدعاء إلى الله بعدم مؤاخذتهم على الخطأ والنسيان ومعافاتهم من العقوبات والتكاليف الشديدة، كما هو ملاحظ هنا خروج النداء عن معناه الأصلي المتمثل في طلب إقبال المدعو على الداعي إلى معنى الدعاء والتضرع إلى الله بطلب المغفرة والعفو والنصرة على القوم الكافرين، وقد أفاد تكرير النداء بقوله : (ربنا) إظهار الضراعة إلى الله تعالى وإظهار أن كل دعوة من هاته الدعوات مقصودة بالذات (تومي، ٢٠١٥، ١٠٨).

فلئن كانت الآيات الأولى في سورة البقرة، وصفت المتقين. فقد ختمت السورة بتبيان حال المؤمنين. فافطن للصلة بين البداية، والنهاية بين قوله تعالى: الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ... في البداية وبين قوله تعالى في النهاية: كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ.

بين قوله تعالى في البداية وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ.

وبين قوله تعالى في النهاية آمَنَ الرَّسُولُ بِما أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ.

بين قوله تعالى في البداية: ذلِكَ الْكِتابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدىً لِلْمُتَّقِينَ. وبين قوله في النهاية، واصفا المؤمنين: وَقالُوا سَمِعْنا وَأَطَعْنا.

والصلة بين سورة البقرة كلها، وقوله تعالى: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها لَها ما كَسَبَتْ وَعَلَيْها مَا اكْتَسَبَتْ. وافطن لهذه الدعوات في نهايتها بعد تلك التكليفات فيها(حوى، ١٩٨٥، ج١: ص٦٢٧).

النتائج:

أي خاتمة أعظم من هذه الخاتمة! اخاتمة أحاطت بصفات أهل الإيمان، ووصفت الله بما يليق بذاته، من فضل وعدل. وعلمتنا العبودية لله بهذه الدعوات التي أحاطت بالخير كله، فالاقتضاء هو مثال حي و يتم إيصاله دون قول، والذي يمكن استدلاله بقرائن الأحوال والعلاقة بين القول والسياق، والتداولية تقوم على الاهتمام بكشف الدوافع النفسية للمتكلمين وردود أفعال المتلقين، ومن المعاني التي خرج إليها خطاب السورة: النهي حيث صدر النهي من الأدنى مرتبة إلى الأعلى، (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا - رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا - رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ - وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا) فقد خرجت صيغ النهي الواردة في هذه الآية عن معانيها الأصلية إلى معان مستلزمة هي التضرّع والتوسل والدعاء إلى الله بعدم مؤاخذتهم على الخطأ والنسيان ومعافاتهم من العقوبات والتكاليف الشديدة. لذلك اقتضى السياق الآية بالرحمة بعد العفو والمغفرة، فالله سبحانه تعالى يتعامل مع عباده بمراحل: مرحلة العفو بإمحاء السيئات ومرحلة المغفرة بالتجاوز عن المعاصي ومن ثم تأتي مرحلة الرحمة التي هي آخر مرحلة لأنها تكون ملازمة للإنسان في الدنيا والآخرة والنصر الذي يكون بجزاء الأعمال.

المصادروالمراجع:

ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) (١٩٨٤) التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر .

ابن فارس، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ) (١٩٧٩) معجم مقاييس اللغة المحقق: عبد السلام محمد هارون،. دار الفكر.

اصفهاني ورزين (٢٠١٥) نظرة جديدة إلى الموضوع الرئيس لسورة البقرة مجلة التراث العلمي العربي فصلية، علمية، محكمة العدد الثاني.

بوادي وجمعي، محمد ولمين (٢٠١٨)، مجلة المعيار، المجلد التاسع العدد الأول.

تومي، عيسى، (٢٠١٥) الأبعاد التداولية في الخطاب القرآني سورة البقرة انموذجاً، رسالة ماجستير بإشراف دليلة مزوز، كلية الآداب ، جامعة محمد خضير – بسكرة.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي(١٩٨٥)، التعريفات تحقيق : إبراهيم الأبياري دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى .

جغام، ليلى، (٢٠١٣) دلالة الاقتضاء بين النحو والتداولية ، مجلة حوليات المخبر، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الأول ، ديسمبر.

حافظ، عماد بن زهير(٢٠١٠)، خواتيم سورة البقرة ، مجلة الجامعة الاسلامية، العدد- ١٣٢.

حامد، سعاد بنت نورالدين، (٢٠١٩) دلالة الاقتضاء واثرها في الفروع الفقهية، حولية كلية اللغة العربية، بنين بجرجا، العدد ٢٣.

حوَّى، سعيد، (١٩٨٥) الأساس في التفسير دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع (مصر – القاهرة) الطبعة الأولى.

الزحيلي ، د وهبة بن مصطفى،(١٩٩٧) التفسير المنير دار الفكر المعاصر، دمشق الطبعة : الثانية.

الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد -ت ٥٣٨ هـ- (١٩٨٧) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل الناشر دار الريان للتراث بالقاهرة - دار الكتاب العربي ببيروت الطبعة: الثالثة .

السامرائي، فاضل صالح،(٢٠٠٢)، أسرار البيان في التعبير القراني.

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (٢٠٠٠) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة ، بيروت، الطبعة الأولى.

السمين الحلبي، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم (المتوفى: ٧٥٦هـ) الدرر المصون المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.

سيد قطب، إبراهيم حسين الشاربي (المتوفى: ١٣٨٥هـ)، (١٩٩١) هـ في ظلال القران الناشر: دار الشروق - بيروت- القاهرة، الطبعة: السابعة عشر.

شهاب، هناء محمود،(٢٠١٢) الابعاد التداولية عند الخطيب القزويني من كتاب التداولية في البحث اللغوي والنقدي، مؤسسة لندن، الطبعة الاولى.

شويرف ، عبد العالي،(٢٠١٧) دور الاصوليين في خدمة اللغة العربية وتطويرها الإمام الشافعي نموذجا مجلة الاداب واللغات ، العدد ١٢.

الصابوني، محمد علي،(١٩٩٧) صفوة التفاسير،دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة، الطبعة: الأولى.

الصادق، محمد خالد (٢٠٢١) القصص القرآني في سورة البقرة دراسة تداولية،- ص ١٨٧٧).

عبد الرضا وسماري،(٢٠٢٣) إسراء معطي عبدالرضا وجواد كاظم سماري، التداولية النشأة والمفهوم والتطور ، مجلة آداب الكوفة، العدد٥٥،مج٢.

عبد الوهاب، محمد،(٢٠٠٨) شرح الاصول الستة،، دار الكوثر للنشر والتوزيع.

العبيد،عبد الله، (٢٠٠٧) الدلالات عند الاصوليين، دراسة مقارنة، ، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى.

العسكري،الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد أبو هلال،(٢٠١٤) الفروق اللغوية المحقق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع.

العياشي أدراوي ،(٢٠١١) الاستلزام الحواري في التداول اللساني، من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، منشورات الاختلاف، الجزائر، الطبعة الأولى.

الفاسي، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الصوفي المتوفى: -١٢٢٤هـ- (١٩٩٨)البحر المديد في تفسير القران المجيد المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الناشر: الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة الطبعة: الاولى.

قباوة، فخرالدين ،(٢٠٠١) مشكلة العامل النحوي ونظرية الاقتضاء، سلسلة بحوث ودراسات في اللغة والأدب.

مبخوتي وجمال، عبد الرحمان مبخوتي المشرف. موسى جمال،(٢٠٢٢) ملامح التداولية في دلالة الاقتضاء عند جمهور الأصوليين مقاربة في الافتراض المسبق، مجلة اللغة العربية المجلد : ٢٤ العدد ٤ .

ملا عزيز، صالح، (٢٠١٠) جماليات الإشارة النفسية في الخطاب القراني ، دار الزمان للطباعة والنشر، دمشق- سورية.

النجار، أشواق محمد إسماعيل (٢٠٠٨) الاقتضاء : دلالاته وتطبيقاته في أسلوب القرآن الكريم ، أشواق محمد إسماعيل النجار عمان: دار دجلة الطبعة الأولى.

نحلة، أحمد (٢٠٠٢) آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، د.ط

النيسابوري ، محمود بن أبى الحسن بن الحسين أبو القاسم، نجم الدين -المتوفى: نحو ٥٥٠هـ- (١٩٩٤) إيجاز البيان عن معاني القران المحقق: الدكتور حنيف بن حسن القاسمي الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى.

هاجر وفليح، هاجر علدالكريم عي، عطا مهدي فليح،(٢٠٢٣) دلالة الاقتضاء ومايتعلق بها من أحكام ، نماذج تطبيقية في سورة البقرة والنساء، مجلة كلية التربية الأساسية، الجامعة المستنصرية، المجلد١٢، العدد١١٩.

Resources and References:

Ibn Ashour Muhammad al-Tahir ibn Muhammad ibn Muhammad al-Tahir al-Tunisi (died: 1393 AH) (1984) Al-Tahrir wa al-Tanwir, Tunisian House for Publishing.

Ibn Faris, Ahmad ibn Zakariya al-Qazwini al-Razi, Abu al-Husayn (d. 395 AH) (1979) Dictionary of Language Standards, edited by: Abdul Salam Muhammad Harun, Dar al-Fikr.

Isfahani and Razin (2015) A new look at the main topic of Surat al-Baqarah, Journal of Arab Scientific Heritage, quarterly, scientific, refereed, second issue.

Bouadi and Jami, Muhammad and Lamine (2018), Al-Mi'yar Magazine, volume nine, first issue.

Toumi, Issa, (2015) Pragmatic dimensions in the Qur'anic discourse, Surat al-Baqarah as a model, Master's thesis supervised by Dalila Mazouz, Faculty of Arts, University of Muhammad Khadir - Biskra.

Al-Jurjani, Ali bin Muhammad bin Ali (1985), Definitions, edited by: Ibrahim Al-Abyari, Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut, first edition.

Jegham, Laila, (2013) The significance of necessity between grammar and pragmatics, Annals of the Laboratory Journal, University of Muhammad Khaider Biskra, first issue, December.

Hafez, Imad bin Zuhair (2010), The End of Surat Al-Baqarah, Journal of the Islamic University, issue - 132.

Hamed, Suad bint Nour Al-Din, (2019) The significance of necessity and its impact on the branches of jurisprudence, Annals of the Faculty of Arabic Language, Boys in Girga, issue 23.

Hawwa, Saeed, (1985) The Basis of Interpretation, Dar Al-Salam for Printing, Publishing and Distribution (Egypt - Cairo), first edition.

Al-Zuhayli, Dr. Wahba bin Mustafa, (1997) The Enlightening Interpretation, Dar Al-Fikr Al-Muaser, Damascus, second edition.

Al-Zamakhshari, Mahmoud bin Omar bin Ahmed -d. 538 AH- (1987) Al-Kashaf 'an Haqa'iq Ghawamidh Al-Tanzil wa-Uyun Al-Aqawil fi Wujub Al-Ta'wil Publisher: Dar Al-Rayyan for Heritage in Cairo - Dar Al-Kitab Al-Arabi in Beirut Edition: Third.

Al-Samarra'i, Fadhel Saleh, (2002), Secrets of Eloquence in Quranic Expression.

Al-Sa'di, Abdul Rahman bin Nasser bin Abdullah (2000) Taysir Al-Karim Al-Rahman in Interpreting the Words of the Generous, edited by: Abdul Rahman bin Mu'alla Al-Luwaihaq, Al-Risalah Foundation, Beirut, first edition.

Al-Sameen Al-Halabi, Abu Al-Abbas, Shihab Al-Din, Ahmed bin Youssef bin Abdul Daim (died: 756 AH) Al-Durar Al-Masun, edited by: Dr. Ahmed Muhammad Al-Kharrat, publisher: Dar Al-Qalam, Damascus.

Sayyid Qutb, Ibrahim Hussein Al-Sharabi (died: 1385 AH), (1991) In the Shade of the Quran, publisher: Dar Al-Shorouk - Beirut - Cairo, edition: seventeenth.

Shehab, Hanaa Mahmoud, (2012) The Pragmatic Dimensions of Al-Khatib Al-Qazwini from the Book of Pragmatics in Linguistic and Critical Research, London Foundation, First Edition.

Shuwairf, Abdul-Ali, (2017) The Role of Fundamentalists in Serving and Developing the Arabic Language, Imam Al-Shafi'i as a Model, Journal of Literature and Languages, Issue 12.

Al-Sabuni, Muhammad Ali, (1997) The Elite of Interpretations, Dar Al-Sabuni for Printing, Publishing and Distribution - Cairo, First Edition.

Al-Sadiq, Muhammad Khalid (2021) The Qur'anic Stories in Surat Al-Baqarah, a Pragmatic Study, - p. 1877).

Abdul-Ridha and Samari, (2023) Israa Moati Abdul-Ridha and Jawad Kazem Samari, Pragmatics: Origin, Concept and Development, Journal of Kufa Literature, Issue 55, Vol. 2.

Abdul-Wahhab, Muhammad, (2008) Explanation of the Six Principles, Dar Al-Kawthar for Publishing and Distribution. Al-Ubaid, Abdullah, (2007) Semantics in the Fundamentalists, a Comparative Study, Dar Al-Bisharat Al-Islamiyyah, First Edition.

Al-Askari, Al-Hassan bin Abdullah bin Sahl bin Saeed Abu Hilal, (2014) Linguistic Differences, Investigator: Muhammad Ibrahim Salim, Dar Al-Ilm Wal-Thaqafa for Publishing and Distribution.

Al-Ayashi Adrawi, (2011) Dialogical Implication in Linguistic Exchange, from Awareness of the Specific Characteristics of the Phenomenon to Establishing the Laws Regulating It, Ikhtilaf Publications, Algeria, First Edition.

Al-Fasi, Abu Al-Abbas Ahmed bin Muhammad bin Al-Mahdi bin Ajiba Al-Hasani Al-Anjari Al-Sufi, Died: -1224 AH- (1998) Al-Bahr Al-Madeed in the Interpretation of the Glorious Quran, Investigator: Ahmad Abdullah Al-Qurashi Raslan, Publisher: Dr. Hassan Abbas Zaki - Cairo, First Edition.

Qabawa, Fakhr Al-Din, (2001) The Problem of the Grammatical Factor and the Theory of Implication, Series of Research and Studies in Language and Literature.

Mabkhouti and Jamal, Abdul Rahman Mabkhouti Supervisor. Musa Jamal, (2022) Features of pragmatics in the meaning of implication among the majority of fundamentalists, an approach to the presupposition, Arabic Language Magazine, Volume: 24, Issue 4.

Mulla Aziz, Saleh, (2010) The aesthetics of psychological reference in the Qur'anic discourse, Dar Al-Zaman for Printing and Publishing, Damascus - Syria.

Al-Najjar, Ashwaq Muhammad Ismail (2008) Implication: Its connotations and applications in the style of the Holy Qur'an, Ashwaq Muhammad Ismail Al-Najjar, Amman: Dar Dijlah, first edition.

Nahla, Ahmed (2002) New horizons in contemporary linguistic research, Alexandria, Dar Al-Ma'rifah Al-Jami'iyah, d.t.

Al-Nishaburi, Mahmoud bin Abi Al-Hassan bin Al-Hussein Abu Al-Qasim, Najm Al-Din - died: around 550 AH - (1994) A brief statement on the meanings of the Qur'an, verified by: Dr. Hanif bin Hassan Al-Qasimi, Publisher: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut, Edition: First.

Hajar and Falih, Hajar Abdul Karim Ay, Atta Mahdi Falih, (2023) The significance of necessity and the provisions related to it, applied models in Surat Al-Baqarah and An-Nisa, Journal of the College of Basic Education, Al-Mustansiriya University, Volume 12, Issue 119.